

رقم

باسم الملك الراحل الراحل

عقد بيع

إذ في يوم الاثنين الموافق ١٤٠٤ / ١٠ / ١٤٠٤  
عقد هذا العقد بين كل من

أولاً: السيد / إبراهيم أحمد منصور بخيريه من يملك بطاقة رقم قومي ١٦٦٠٤٢٠١٦٠٢٠١٨ الجنسية /  
مصري - النجعة / محافظة الغربية / بالمعاش والمقيم / منفذ بوسط - مركز زفتي - محافظة الغربية  
( طرف أول بائع )

ثانياً: الشركة المحسنة القبطية الغازات الطبيعية (إيجاس) وبمكتبها قانونا السيد المهندس / محمد شعيب  
محمد ( بصفته ) رئيس مجلس الإدارة والكافذة / ٨٥ شارع طريق النصر - أول عباس العقاد - مدينة  
نصر - محافظة القاهرة  
( طرف ثاني مشتري )

موضوع

بذلك الطرف الأول (البائع) قطعة أرض كائنة بحوض ( المزارعين ٧ ) النطقة رقم (١٧٧) زمام ( سبعة بسمت )  
بمركز زفتي - محافظة الغربية ومساحتها ٥٧١.٥٠ متر مربع  
وحيث أن الطرف الثاني بصدد تنفيذ مشروع قومي وهو توصيل الغاز الطبيعي لمركز زفتي مما يستلزم منه  
إشغال منطقة التحضير وضغط الغاز بالمدينة ويرغب في شراء قطعة أرض لتنفذ تلك المساحة  
وعلى أن الأرض المذكورة مملوكة للطرف الأول ملكية منفردة دون شريك ويرش في بيها الطرف الثاني  
الطرف الثاني  
وبعد أن أقر الطرفين بأصحتها القانونية للتصرف والتعاقد وبعدم خضوعهما لأحكام العرائس أو فسخ من  
التصرف فإذ اتفقا على ما يلي :-

البند الأول

يعتبر التبرع السابق وأحكام زمام المشتريات والاتصال للشركة الطرف الثاني جزء لا يتجزأ من هذا العقد  
وتماماً وبتماماً لنوده .

البند الثاني

بماع واستطقت في تنازل بموجب هذا العقد و بكافة الضمانات الفعلية و القانونية المثبتة للملكية للطرف الأول  
( الثاني ) إلى الطرف الثاني بصفته ما هو قطعة أرض كائنة بحوض ( المزارعين رقم ٧ ) النطقة رقم ( ١٧٧ )  
زمام ( بسمت ) - مركز زفتي - محافظة الغربية ومساحتها كالتالي :-

- البند الشمالي / ملك فوزي عبد الحميد الطباخ - المنذ القبطي / ملك ورثة عبد الخالق أحمد يوسف
- البند الجنوبي / باقي المساحة ملك البائع - البند الشرقي / طريق ميت بره

والبالغ بمساحتها ٥٧١.٥٠ متر مربع  
إبراهيم منصور  
محمد شعيب



ولذلك كما عن ثابت بالترسيم العرفي والموقع عليه من الطرفين والذي يعتبر جزء لا يتجزأ من الطرفين  
وسمكلا ويتبعاً لثبوتها

### البند الثالث

بأن الطرفين اتفقا على أن مسافة مخرج الطريق وقدرها ١٠ م (عشره أمتار) تخرج عن نظام المساحة المخصصة  
ويؤخذ الاتفاقيات بين الطرفين الثاني بصفته وهذه دون سواء بدون مقابل ولا يحق لأفراد الطرف الأول الرجوع  
على الطرف الثاني بأي شكل من الأشكال بخصوص إتاحة تلك المساحة .

### البند الرابع

بأن الطرفين الأول (البائع) بأن ملكيته للأرض محل هذا العقد قد أتت إليه بطريق الشراء من السيد/ موسى  
أحمد موسى حبيب - بهذا تاريخ ابتدائي مؤرخ ٢٠٠٢/٤/١٨ .

### البند الخامس

بأن الطرفين الأول (البائع) بأن الأرض المباعة ماثية من مفاضة المحسوق العينية أيضاً كان نوعها كالأرض  
والاستثمار والاستيلاء والرقم والحرق وحقوق الانتفاع والارتفاق ظاهرة كانت أو خفية . كما يقسمون بأنهم لا  
يوجد أي نزاع من أي نوع بشأن ملكيتهم لهذه الأرض ولا يوجد مالك خلافتهم للأرض محل هذا العقد ولم يدين  
بهم التصرف فيها لتغير بأي نوع من أنواع التصرفات سواء أكان هذا التصرف ابتدائي أو نهائي ويضمن البائع  
بإثبات التوزيع المسلمات القطعية والتأنيونية عدم تعرضه أو الغير في الحال أو الاستقبال للطرف الثاني المشتري  
بصفته بشأن الأرض المباعة والمنشآت القائمة عليها كما لا يحق للطرف الأول مطالبة الطرف الثاني بغيره أي  
مساعدة قضائية في الحال أو الاستقبال خلاف المساحة المتفق عليها والناهية بصدر هذا العقد وبقيتها لغير  
الطرفين المتفقين والموقع عليه من الطرفين.

### البند السادس

اتفق الطرفان على أن يكون ثمن هذا البيع مبلغ إجمالي وقدره ١٩٥٩٣٦ جنيه مصري (فقط مائسة وتسعة  
وخمسون ألفاً وتسعمائة سبع وثلاثون جنهما مصرياً) بواقع سعر القيراط ٦٠٠٠٠ جنيه (ستة آلاف جنيه مصرياً  
مصرياً) إجمالي المساحة البالغ ٥٧١.٥١ متر مربع.

كما اتفقا على أن يصفته عند التوقيع على العقد الابتدائي مبلغ وقدره ٩٨٠٠٠ جنيه مصرياً (تسعة  
ثمانية وتسعون ألفاً جنهما مصرياً لا غير) وذلك بموجب الشيك رقم ١٠٠٣٩٣٤٠٧ الصادر من الطرف الثاني  
بصفته إلى الطرف الأول والمصحوب على البنك الوطني المصري فرع الجلاء بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٠  
والجاني قدره ٩٧٩٢٦ جنيه مصري (فقط مئعة وتسعون ألفاً وتسعمائة وثلاثة وثلاثون جنهما مصرياً لا غير)  
ثم سداد بموجب الشيك رقم ٥٢١٠٠٠٠٠ بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٥ وبشهر نوفمبر من السنة  
الأولى على أن العقد مسجل في السجل العقاري رقم الأرض محل العقد.

### البند السابع

بأن الطرفين الأول البائع بأنه لا توجد أي مستحقات للثمن أو لأي جهة حكومية أو غيرها كضرائب تنافية وغير  
عقارية أو رسوم أو ثمن مستحقات ثمن أو أي مسمى وبالإضافة على قبض الأرض محل البيع ، كما يشترط وأن  
الطرف الأول يتسلم الأرض خالية من أي شواغل للطرف الثاني بصفته وأنه في حالة مطالبة الغير للطرف الثاني

أحمد موسى حبيب

رئي

بسم الله الرحمن الرحيم

عشر بوع نقاش

تتميز يوم ٢٢/١٢/٢٠٠٩

عمر هذا العقد بين كل من

أولاً - ورثة المرحوم / عبد الخالق أحمد أبو يوسف وهم:

أ - السيد / يوسف عبد الخالق أحمد أبو يوسف الجنسية / مصري - الديانة / مسلم - يحمل بطاقة

رقم قومي ٢٧٨٠٩٩١١٦٠١٨٧٥

ب - السيد / مصطفى عبد الخالق أحمد أبو يوسف الجنسية / مصري - الديانة / مسلم - يحمل

بطاقة رقم قومي ٢١٢٠٨٢٦١١٠٢٠٩٥

ج - السيد / عائشة عبد الخالق أحمد أبو يوسف الجنسية / مصري - الديانة / مسلم - يحمل بطاقة

رقم قومي ٢٩٧٠٣٠٧١٦٠١٨٢٧

د - السيد / أحمد عبد الخالق أحمد أبو يوسف الجنسية / مصري - الديانة / مسلم - يحمل بطاقة

رقم قومي ٢٥٥٠٦٠٢١٦٠١٧٣١

هـ - السيد / رايحة عبد الخالق أحمد أبو يوسف الجنسية / مصرية - الديانة / مسلمة - تحمل

بطاقة رقم قومي ٢٧٤٠٧٠٨١٦٠١٨٠٩

و - السيد / عائشة عبد الخالق أحمد أبو يوسف الجنسية / مصرية - الديانة / مسلمة - تحمل

بطاقة رقم قومي ٢٥٩٠٣٠٧١٦٠٢٢٨٢

ز - السيد / السيده الدسوقي صالحه الجنسية / مصرية - الديانة / مسلمة - تحمل بطاقة

رقم قومي ٢٢٦٠١١١١٦٠١٤٨١

ويستلم في هذا العقد ويوقع بالإصالة عن نفسه وبوكالة عنهم السيد / يوسف عبد الخالق أحمد أبو

يوسف بموجب التوكيل الخاص رقم / ٢٢٩٠ / أ الصفة ٢٠٠٩ مكتب توثيق زفتي .

والجميع مقبولون مستحسنون - عرقل زفتي - محافظة الغربية .

( طرف أول . هـ ج )

الشركة المصرية القابضة للتغذيات الطبيعية (إيجاس) ويمثلها قانوناً السيد المهندس / محمد

عبد الحميد ( بصفته ) رئيس مجلس الإدارة والكائنة ١/٥ شارع طريق النصر - تقاطع عباسي العقاد

محافظة مصر - محافظة القاهرة

( طرف ثان . مقري )

مصدق

يتملك أفراد الطرف الأول (البائع) قطعة أرض خالصة بحوض ( المزارعين رقم ٧ ) قلعة رقم (١٧٢) زمام

(مستديرة) - مركز زفتي - محافظة الغربية تبلغ مساحتها ٣٧٦.٥ متر مربع هي مشيئة

مصدق

X

وتبين أن الطرف الثاني يصعد تنفيذ مشروع قومي هو توصيل الغاز الطبيعي للمركز زلفي محيا بمساحة  
إتداء محطة لتفويض ضغط الغاز بالمدينة ويرغب في شراء قطعة أرض لتنفيذ ذلك المحطة  
وحيث أن الأرض المذكورة مملوكة لأفراد الطرف الأول ملكية منفردة دون شريكه وغير عيون في حين أن الطرف  
الثاني القابل لذلك .

وبعد أن أقر الطرفين بأهليتهما القانونية للتصرف و التنازل ويعتم فوضو عهما لأحكام المراسمة أو المنع من  
التصرف فقد اتفقا على ما يلي :-

#### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وأحكام لائحة المشتريات والأعمال للشركة الطرف الثاني جزء لا يتجزأ من هذا العقد  
وكمملا ومتمما له .

#### البند الثاني

باج وسقط و تنازل بموجب هذا العقد و بكافة التزامات الطرفين و القانونية المثبتة للملكية لأفراد الطرف الأول  
(البائع) إلى الطرف الثاني بصفته ما هو قطعة أرض كائنه بحوض ( المزارعين رقم ٧ ) القطعة رقم ( ١٧٧ )  
زعام (سندية) - مركز زلفي - محافظة الشريعة وحدودها كالآتي :-

- العقد البيدي / ملك إبراهيم أحمد بيجري - البعد القبلي / باقي المساحة ملك للبائع
  - البعد الشرقي / ملك بركات عبد التطيب يونس - البعد الشرقي / طريق بيت بره
- والبائع (بمساحة) مساحتها ٣٧٩٠ متر مربع

وحيثما دعا هو ثابت بالرسم التروكي المرفق والموقع عليه من الطرفين والذي يعتبر جزء لا يتجزأ من التنازل  
وكمملا ومتمما له .

#### البند الثالث

رأى أفراد الطرف الأول بأن مسافة حرم الطريق وقدرها ١٠ م ( عشرة أمتار ) تتسرع عن خطوط المساحة  
التيه ويؤهل الانتفاع بها إلى الطرف الثاني بصفته وحده دون سواه ولا يحق لأفراد الطرف الأول الرجوع على  
الطرف الثاني بأي شكل من الأشكال بخصوص إنتفاعه بتلك المساحة .

#### البند الرابع

يقر الطرف الأول (البائع) بأن ملكيته للأرض محل هذا العقد قد ألت إليهم بطريق الميراث الشرعي من والده  
المرحوم / عبد الحالب أحمد أبي يوسف بموجب إعلام الورثة رقم ١٠ الصادر بتاريخ ٢١ / ١٠ / ١٩٧٥ و أن

#### البند الخامس

يقر الطرف الأول (البائع) بأن الأرض المباعة خالية من كافة الحقوق الشرعية أيضا كان نوعها كسائر  
والاختصاص والاموال والوقف والحكر ومشرق الانتفاع والارتفاق ظاهرة خفية ، كما يقرون بأنه لا  
يوجد أي نزاع من أي نوع بشأن ملكيتهم لهذه الأرض ولا يوجد مالك خلافهم للأرض محل هذا العقد ولم يبدئي  
لهم التصرف فيها لا غير بأن توقع من أنواع التصرفات سواء أكان هذا التصرف ابتدائي أو نهائي وغيره من البسائط  
بخلاف أنواع الضمانات الضمنية والظنية وهم تعرضه أو الغير في الحال أو الاستقبال للطرف الثاني المستشري  
بصفته بشأن الأرض المبيعة والضمائم المتعلقة عليها كما لا يسبق الأطراف الأول مطالبة الطرف الثاني بمشراء أي  
مساحة إضافية في الحال أو الاستقبال خلافاً للمساحة المتفق عليها والثابتة بهذا العقد وطبقاً للرسم  
التروكي المرفق والموقع عليه من الطرفين .

ويؤيد من التروكي المرفق

البند السادس

اتفق الطرفان على أن يكون ثمن هذا البيع مبلغ إجمالي وقدره ٩٠٢٩٠٠٨٤ جنيه مصري ( تسعة ملايين وتسعة آلاف وتسعون ألفاً وثمانمائة وثمانون ريالاً مصرياً ) وشالون جنوباً مصرياً ( هو واقع على القيراط ٦٠٠٠٠ جنيه (ستون ألفاً وثمانمائة وثمانون ريالاً مصرياً) لإجمالي المساحة البالغ ٢٧٦٠٠ متر مربع

بعد هذه الصفقة الثاني يصفته عقد التوقيع على العقد الابتدائي مبلغ وقدره ٦٤٥٠٠ جنيه مصرياً ( فقط أربعة وستون ألفاً وثمانمائة وثمانون ريالاً مصرياً ) وذلك بموجب الشيك رقم ٤١٠٠٣٩٣٩٩٠٤ الصادر من المصرف الثاني بصفته من الطرف الأول والمستوجب على البنك للتوفيق للمصري شرح الجلاء بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٠ والرقم ٦٤٥٠٠ جنيه مصرياً ( فقط أربعة وستون ألفاً وثمانمائة وثمانون ريالاً مصرياً ) لا غير) ثم سدادته بمرجعة القيمة رقم ٤١٠٠٣٩٣٩٩٠٤ بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٠ ويعتبر توقيع الطرفين المذكورين على هذا العقد بمثابة شهادة بكامل قيمة الأرض محل العقد.

البند السابع

يقر الطرف الأول بالتنازل بصفته أي مستحققات لأي جهة حكومية أو غيرها كالضرائب العقارية أو الرسوم أو أية مستحقات تعبت أي مسمي على قطعة الأرض محل البيع ، كما يقر ويلتزم الطرف الأول بتسليم الأرض خالية من أي ديون أو أحوال للطرف الثاني بصفته وأنه في مسألة مطالبة القير للطرف الثاني - بصفته - بإية مطالب مستحقا على الأرض من فترة سابقة على توقيع على هذا العقد يلتزم الطرف الأول بسدادها.

البند الثامن

يقر الطرف الثاني بصفته بأنه قام بمعينة قطعة الأرض المبيعة وتسلمها استلاماً نهائياً ووضع يده عليها وفقاً لما ورد في الشيك على ملكه بموجب مخصص التسليم النهائي المؤرخ ٢٠١٢/٢/٢٠

البند التاسع

يلتزم الطرف الأول بالتنازل بصفته ثمن الأرض المبيعة المدفوع له فضلاً عن التعويض أي حاله أو مستحقات الأرض موضوع البيع محل هذا العقد كلياً أو جزئياً لتغير سواء بهاريق قانوني أو قضائي وإذا لم يتفق الطرفان على إجراءات قانونية أو قضائية.

البند العاشر

يلتزم الطرف الأول بالتنازل بصفته عن الحقوق المتعلقة بالثمن الذي تم دفعه للطرف الثاني بصفته - كافة المستحقات التي تثبت ملكيته له من غير التعويض - وفقاً للإجراءات التي تلزمه من قبل المالك أو الحكم بصحة التوقيع.

البند الحادي عشر

اتفق الطرفان على أن يكون محل الإقامة المذكور قريبين كل طرف بصفته هذا العقد هو السويق القانوني له وتستخدمه جميع المصالحات والإعلانات القضائية والإعلانات والإعلانات وفي حاله قيام أي من الطرفين بتغيير أو تعديل أو إعلان الطرف الثاني بهذا التغيير بموجب كتاب رسمي عليه يعلم الوكيل أو بإتذار رسمي على كل من الطرفين إلا كتب جميع الإعلانات والإعلانات المراد من على العنوان الموضح بصفته هذا العقد بصحته ولا يتجسد له ما في آثاره القانونية.

البند الثاني عشر

لا يجوز للطرف الأول بصفته أو ورثته من بعده مخالفة أي بند من بنود هذا العقد أو البند عليه وأسي حاله مخالفة ذلك يلتزم بسداد غرامة ١٠٠٠٠ جنيه مصرياً ( مائة ألفاً وثمانمائة وثمانون ريالاً مصرياً ) كعقوبة على كل من الطرفين في حاله مخالفة أي بند من بنود هذا العقد بصحته ولا يتجسد له ما في آثاره القانونية.

٣  
مستحقا على

مما يصح لرافقه القضاء مع رد كراهه المبالغ المستداه لظلمه فواللهما القائلون من تاريخ استكمالها بحسب ما  
سددهما الطرف الثاني

البند الثالث عشر

إن حق الطرفين على تعديل التعريف الثاني بمصاريف التسجيل الخاصة بالأرض من مشروع هذا العقد

البند الرابع عشر

إن حق الطرفين على إيداع حاله بموتك أي نزاع بمناسبة تطبيق بنود هذا العقد يتخذ الإلتزامات بنظره  
لعمومه شمال القاهرة الإدارية

البند الخامس عشر

نصير هذا العقد من ثلاث نسخ بيد الطرفين الأول نسخة وللطرف الثاني نسختين للعمل بموجبها

مستحق

(طسرف أول - بائع)

(طسرف أول - بائع)

الاسم / هـ / هـ

الاسم / هـ / هـ  
التوقيع / هـ / هـ

التوقيع / هـ / هـ

بمجرد مفرقاً بالتوقيع الرسمي  
رقم ٤٩ / ١١٠ / ١١٠٤٩

رقم

باسم الله الرحمن الرحيم  
خبرية نفاذ

الخاصة بزم استرداد الموقوفات رقم ٢٠٠٧/٢٠٠٧  
تحرير هذا العقد بين كذا وكذا

أولاً/ طرفي عبد الحميد الطرايح به يحمل بطاقة رقم قومي ٩٣٦٠٠٩٦٠٠٤١٠٢٤٥ مصري / الجنسية -  
الثانية / عبد الله بن الوائلي / بالمعاش والنقيم / شارع الجيش القبلي - مركز زفتي - محافظة الغربية  
( طرف أول بالغ )  
الثانية/ الشركة المصرية المتابعة للغارات الطبيعية (إيجاس) ويمثلها الدكتور السيد المهندس / محمد شعوب  
رئيس (مستأجر) رئيس مجلس الإدارة والكتابة / ٨٥ طريق النصر برج سن تقاطع عباسي العقدا مع طريق  
النصر محافظة القاهرة

( طرف ثان مستأجر )

مقتضى

بمقتضى الطرف الأول (الباني) قطعة أرض كائنة بحوض ( المزارعين ٧ ) القطعة رقم (١٧٧) زمان (سند بطل  
- مركز زفتي - محافظة الغربية ومساحتها ١٣٧٨.٥ متر مربع  
ويجب أن الطرف الثاني بصدد تنفيذ مشروع قومي هو توصيل الغاز الطبيعي لمركز زفتي ممدا يستلزم  
إتمام عملية التخصيص ضمنط الغاز بالمدينة ويرغب في شراء قطعة أرض لتنفيذ تلك العملية  
ويطلب أن الأرض المذكورة ممنوكة للطرف الأول ملكية منفردة حول شريكه ويرغب في بيعها للمطرف الثاني  
لذلك  
وبعد أن المر الطرفين بأهليتهما القانونية للتصرف و التوافق وبعدم حضورهما لأحد استخدام الحرائق أو العكس  
بالتصريف فقد اتفقا على ما يلي :-

السند الأول

بغير تغيير الصلح أحكام لائحة المشتريات والأعمال للمركبة الطرفي الثاني جزءه لا يتجزأ من هذا العقد  
وكتلاً ومتمماً لبقوله

السند الثاني

بإع وانقط و تنازل بموجب هذا العقد و بكافة الضمانات القسوية و القانونية لتمثينة للطرفي الأول (الباني)  
إلى الطرف الثاني بصفتها ما هو قطعة أرض كائنة بحوض ( المزارعين ٧ ) القطعة رقم (١٧٧) زمان (سند  
بطل) - مركز زفتي - محافظة الغربية وهدونها كالاتي :-

- الحد البصري / واحة سليمان محمد نصار - الحد القبلي / ملك إبراهيم أحمد بصيري
- الحد الشرقي / بقلي للمصطفى ملك البنايع - الحد الشرقي / طريق ميت برد

ويعتبر أن هذا العقد والرسم الترخيصي الحرفي والمرقوع عليه من الطرفين ومساحتها ١٣٧٨.٥ متر مربع  
شريطة أن يكون ثابتاً والرسم الترخيصي الحرفي والمرقوع عليه من الطرفين ومساحتها ١٣٧٨.٥ متر مربع

البند الثالث

وقر الطرف الأول بأن مسافة حرم الطريق وقدرها ١٠٠ م (عشره أمتار) تفرج عن نطاق المساحة المبيوعه  
وتزال الحشيش بها الذي يظن بها الثاني بصفته وهذه دون بيواه ولا يحق لأفراد الطرف الأول الرجوع على الطرف  
الثاني بأي مطالبة بخصوص ارتفاعه بتلك المساحة.

البند الرابع

بشر الطرف الأول (البيوع) بأن بتقيد الأرض محل هذا العقد قد ألت إليه عن طريق الشراء من السيدة/ حميدة  
بشهران أبو يوسف بحدود ٢٠٠٢/١/١ صادر بشأنه حكم بصحة توقيع البيوع على عقد البيع رقم  
الذي يرقم ٢٥٧١١ لسنة ٢٠٠٥ صحة توقيع المحطة.

البند الخامس

بشر الطرف الأول (البيوع) بأن الأرض المبيعة خالية من كافة المقسوق الترابية أيضا كان نوعها كما ان  
والاستقبال والاستقبال والتوقيت والنقود والحق وحقوق الانتفاع والارتفاع فهازة كانت أو عشية ، كما يتسرون وأنه لا  
يوجد أي نوع من أي نوع يتمان ماكونهم لهذه الأرض ولا يوجد مالك خلافهم للأرض محل هذا العقد ولم يبق  
لهم التصرف فيها لأي نوع من أنواع التصرفات سواء أكان هذا التصرف ابتدائي أو نهائي ويشتمل البيوع  
بإضافة أنواع التضامات القانونية وعدم تعرضه أو الغير في الحال أو الاستقبال الطرف الثاني المستوفى  
بصفته بشأن الأرض المبيعة والمنشآت المقامة عليها كما لا يحق للطرف الأول مطالبة الطرف الثاني بشراء أي  
مضافة إضافية في الحال أو الاستقبال خلاف المساحة المتفق عليها والمأبأة بصدر هذا العقد وطبقا لأحكام  
التشريعية والنقود والموقع عليه من الطرفين والذي يعتبر جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومكملا ومتما لبقوده.

البند السادس

اتفق الطرفان على أن ثمن هذا البيع مبلغ إجمالي كحد أقصى وقدره ٤٧٢٦١٩ جنيه مصرياً (فقط أربع مائة  
والثمان ومليون الف وستمائة وتسعة عشر جنيهاً مصرياً) لإجمالي المساحة ١٣٧٨.٥ فداناً مسجلاً بالهيئة  
رقم (٢٢٠٥٥-٢٢٠٥٥) بسعر القيراط ٦٠٠٠٠ جنيه (ستون ألف جنيهاً مصرياً)

على الطرف الثاني بصفته عند التوقيع على العقد الإبدائي مبلغ وقدره ٢٢٦٠٠٠ جنيه مصرياً (فقط مائتان  
وسبعة وثلاثون ألف جنيهاً مصرياً لا غير) وذلك بموجب التسيب رقم ١٠٠٤٩٣٩٠٢ والسجل رقم  
٤١٠٤٩٣٩٠٢ الصادرين من الطرفين من الطرف الثاني بصفته إلى الطرف الأول مسجول على النطاق البركاني المسجول  
رقم الجلاء بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٧.

والباقي قدره ٢٤٦٦١٩ جنيه مصرياً (فقط مائتان وستة وثلاثون ألفاً وسبعة عشر جنيهاً مصرياً لا  
غير) تم استلامه بموجب السجل رقم ٤١٠٠٥٤٩٣٩٠٢ بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١٤ ويحظر توقيع الطرف  
الأول طبق هذا العقد مشالصة نهائية بحال قيمة الأرض محل العقد.

البند السابع

بشر الطرف الأول البيوع بأنه لا يوجد أي مستحقات للغير أو لأي جهة حكومية أو غيرهما كضرائب عقارية وغير  
عقارية أو رسوم أو ضرائب مستحقات تمت أي مسير وخلافه على قطعة الأرض محل البيع ، كما يقدر ويتسرن  
الطرف الأول باستلام الأرض خالية من أي مستحقات للطرف الثاني بصفته وأنه في حالة مطالبة الغير للطرف الثاني

محرر البيوع



الثاني - بصفتها - اية مبالغ مستحقة على الارض عن فترة سابقة على التوقيع على هذا العقد يلتزم انكره  
الاول بصفته من الزم في كل الطرف الثاني المشتري باى شئ منها.

البند الثامن

يقر الطرف الثاني بصفتها - انه قام بمعاينة قطعة الارض المبيعة وتسلمها استقلالاً نهائياً ووضعي يده عليها ورضي  
بها ولا يملك ان يرد عليها بموجب محضر التصليم النهائي المؤرخ ١٢ / ٦ / ١٩٠٤

البند التاسع

يلتزم الطرف الاول ان يرفع يده عن الارض المبيعة المشذوخ له فضلاً عن التبريض في جميع المستحقين  
الارض من محضس الزبيع محل هذا العقد كلياً او جزئياً للغير سواء بطريق القانوني او قضائي وفلسك بدون اية  
عوارض قانونية او قضائية.

البند العاشر

يلتزم الطرفان ان يرفع يده عن الارض المبيعة بصفتها - خافة المستحقات التي تثبت ملكيته لسائر الارض المبيعة  
لتخاذ الاجراءات اللازمة لنقل الملكية او المصم بصحة التوقيع.

البند الحادي عشر

انفق الطرفان على ان يكون محل الإقامة المذكور ارض كل طرفي بصر هذا العقد هو الموطن القانوني له وان  
جميع المخططات والإعلانات القضائية والإذارات والإخطارات وفي حاله قيام أي من الطرفين بتغيير  
الواجب بإعلان الطرف الثاني بهذا التغيير بموجب كتاب عوصى عليه بمطعم الوصول أو بإنذار رسمي طبقاً  
معتبر وإلا كانت جميع الإخطارات والإعلانات المرسله على العنوان الموضح بصر هذا العقد صهيديه ومنتجيه  
لذاته الا انها القانونية.

البند الثاني عشر

في وجه الطرف الاول وخطاؤه أو ورثته من بعده مخالفة أي بند من بنود هذا العقد أو البنود عده في  
مخالفة ذلك يلتزم بتسديد مبلغ ١٠٠٠٠ جنيه مصري ( مائه ألف جنيه مصري لاغير ) كعشره من اجرة  
تأجير ارضه المفضاء مع رد كافة التبعات المسدده له فواتها القانونية من تاريخ ايداعها هذا في تاريخ  
عقد هذا الطرف الثاني.

البند الثالث عشر

انفق الطرفان على جعل الطرف الثاني بمصاريقه التسجيل المضافة بالارض موضوع هذا العقد

البند الرابع عشر

يقر الطرفان على أنه في حاله حدوث أي نزاع بينهما تطبيق بنود هذا التعاقده بتسديد اذخه بصالحه وان  
تسديه شمال القاهرة والإقراء.

البند الخامس عشر

تعهد هذا العقد من ثلاث نسخ بيد الطرف الاول نسخة والطرف الثاني نسختين للعمل بموجبها. (تد)

( طرف اول - بائع )

( طرف اول - بائع )

الإسم / محمد عبد الحليم

الإسم / محمد عبد الحليم

التوقيع / محمد عبد الحليم

التوقيع / محمد عبد الحليم

محمد عبد الحليم

كفر الزيات (رقم)

الشركة المصرية الخاصة لتقازات التطهيرية

بمصر

محضر اجتماع

لجنة استلام الأراضي من شركة مدينة نجان القلا (ميجاس) بمدينتي كفر الزيات و زفتي وتمثيلها في ذات الوقت في

شركة غاز مصر

التاريخ الاجتماع:	الموضوع : الانتهاء من اعمال استلام وتمثيل قطعتي الارض الخاصة بمحطتي تحفيظ الضخمة وأنشاس بمدينتي كفر الزيات وزفتي
٢٠١٢/١١/١٥	

بإشارة من قرار السيد المهندس / رئيس مجلس الادارة رقم (٥٩٨) لسنة ٢٠١٢ بخصوص استلام قطعتي الارض الخاصة بمحطتي تحفيظ الضخمة بمدينتي كفر الزيات و زفتي من شركة ميجاس خالية من أي وضع يد واية اشتراكات وتسلمها في ذات الوقت الى شركة غاز مصر لتصبح المسؤولة عن تأمين الأراضي واقامة اسوار تحفيظها.  
تم عقد الاجتماع يوم الأثنين الموافق ٢٠١٢/١١/١٥ بحضور السادة اعضاء اللجنة الاتي اسمائهم:

المستأجر / صلاح عبد الهادي	خبير - مدير عام بالشؤون المالية	شركة ايجاس
الاستاذ / جمال سالم	مدير ادارة التسيقات بالشؤون القانونية	
المهندس / احمد صلاح الدين	رئيس قسم متابعة تنفيذ المشروعات	
الاستاذ / محمد مفاوري	أخصائي ممتاز بإدارة التنسيق مع شركات المنار	
المهندس / مصطفى سالم وهديان	مدير ادارة خدمة عملاء طنطا	شركة غاز مصر
الاستاذ / طه رمضان ابراهيم	رئيس قسم تنفيذي بالادارة العامة للشؤون الفنية	
الاستاذ / احمد عبدالله مصطفى	رئيس قسم بالادارة العامة للشؤون القانونية	
المهندس / كريمة مصطفى على	مهندسة ممتاز بالادارة العامة للشؤون الفنية	

تم استعراض الجوانب اللجنة وافاد السادة ممثلي شركة غاز مصر بأنه فعليا قد تم استلام قطعتي الارض المنار الى عليه من شركة ميجاس وتم استلام صور عقود الأراضي من شركة ايجاس وهي كالتالي:  
اولا ارض محطة كفر الزيات:

- عقد بيع نهائي بين شركة ايجاس والمسيد / ابراهيم احمد منصور بحيري بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٣
- ثانيا ارض محطة زفتي (٣ قطع ارضي):
- عقد بيع نهائي بين شركة ايجاس والمسيد / عبد الخالق احمد يوسف بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٣
- عقد بيع نهائي بين شركة ايجاس والمسيد / فوزي عبد الحميد الطباخ بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٣
- عقد بيع نهائي بين شركة ايجاس والمسيد / يحيى محمد ابراهيم دزويش بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٣

رئيس

### محضر تسليم الأراضي

الموافق ٢٢ / ٥ / ١٩٧٨ م  
بين طرفين

أولاً/ فردي محمد المتصرف الطبايح - يحمل بطاقة رقم قومي (١٢٦٠٠٠١٢٦٠٠٩٠٢٣٥٠٩٠ مصري / إقتصادية - السودان / مطبخ - الرابطة / بالسماوي والدمهيم / شارع الجيش القبلي - مركز زفتي - محافظة الغربية

#### ( طرف أول )

ثانياً/ الشركة المصرية لمحافظة لغارات البحرية (إيجاس) ويمثلها قانوناً السيد المهندس / محمد مسعود السيد (مفتي) رئيس مجلس الإدارة. والوكالة / طريق النصر برج من تقاطع عباس العقاد مع طريق التسعين محافظة القاهرة

#### ( طرف ثان )

وتأسيساً لما كتبت للشيخ النبهاني المتزوج ١٢ / ٢ / ١٩٧٧ فقد قسم الطرف الأول بتسليم الأرض ثمانية وسبعون ( ٧٨ ) فداناً رقم ( ١٢٧ ) رقم مئة وستة وستون مركز زفتي - محافظة الغربية وحدودها كالآتي :-

- الحد الجنوبي / ورثة سليمان صفت نصار
- الحد القبلي / ملك إبراهيم أحمد بحيري
- الحد الغربي / باقي المساحة ملك البائع
- الحد الشرقي / طريق ميت بره

وذلك بما هو ثبت بالرسم التروكي المرفق والموقع عليه من الطرفين.

وقد وضع الطرف الشمالي بدء على الأرض ووضع بعد المالك على ملكه وله كاملات التصرف بالأمور.

هذا وقد قسم الطرف الأول البائع كامل قيمة الأرض وتعتبر لمدة الطرف الثاني غالبية من أي مستندات للطرف الأول.

تم تحرير المحضر بتاريخ ٢٢ / ٥ / ١٩٧٨ م

( طرف ثان )

( طرف أول )

محمد مسعود السيد

هذا محضر تسليم الأرض  
مرفقاً بالتروكي رسمه هذا  
رقم ١٢٦٠٠٠١٢٦٠٠٩٠٢٣٥٠٩٠ / ١٢٦٠٠٠١٢٦٠٠٩٠٢٣٥٠٩٠

رقم ١

محضر تصاميم نهائي

التصميم رقم ١٠٠٠ / ١٠٠٠ / ١٠٠٠

عدد بون كل من

أولاً / ورقة المشروع عبد الفتاح أحمد أبو يوسف - و عليهم / مرسمة عبد الجبار يحصل بطاقة رقم أومس مصري / الجنسية - المدينة / مسلم - الوظيفة / والمقيم /

(طريق أوك)

أولاً: الشركة المصرية الهندسة البنايات الطبيعية (إيجان) ويمثلها قانوناً السيد المهندس / محمد شبيب محمد (بصفته) رئيس مجلس إدارة والكتابة / طريق التصرير برج من تقاطع عباس العقاد مع طريق النصر - ساحة القاهرة

(طريق سيات)

ثانياً: عقد البيع النهائي المؤرخ ١٥ / ١٠ / ١٩٦٦ رقم الأطراف الأول بتسليم الطرف الثاني بصفته ما هو مكتوب في ملاحظاتهم ٢٧٦.٥ م تقريباً كائنة بحوض (المزارعين ٧) القمامة رقم (١٧٧) رقم سند بسيط مركز زقن - محافظة الغربية وحدودها كالتالي :-

- السيد المصري / ملك إبراهيم أحمد يحيى
- السيد القبلي / باقي المساحة ملك البائع
- السيد المغربي / ملك بركات عبد اللطيف بونس
- السيد الشرقي / هادي ميت بورد

بذلك لما تم إثبات بالرقم المذكور في المرفق والموقع عليه من الطرفين

وقد يتبع الطرف الثاني بسد حصى الأرض ويضع سند المالك على ملكه وانه كامل التصرف بالأرض

هذا وقد تعلم الطرف الأول البائع كامل قيمة الأرض وتعتبر ثمة الطرفين الثاني خالية من أي مبيعات للأرض

١٠٠٠ / ١٠٠٠ / ١٠٠٠

(طريف ثان)

(طريف أول)

هذا العقد منقول بالتسجيل الرسمي لهذا  
رقم ١١٠٤٩ / ١٠٠٠ / ١٠٠٠

محمد إبراهيم أحمد يحيى

ثم تقدمت على انه يبرهن هذا المفضل بان شركة غاز مصر قد استولت الاراضي العامة بمطاني تطهير  
المنطق بمدينتي كفر الزيات ورفعي خالية من اى وضع يد واية اشتغالته واصبحت مسفولة مسفولة تامة عن قلمى ذلك  
الاراضي والتامة الاموار عليها.

وانفل المفضل تطير ذلك...:

البرهان:

- صورة من قرار السيد رئيس مجلس الادارة رقم (٢٩٨) لسنة ١٣٠٧.
- صورة من عقود البيع النهائية.

Handwritten signatures and stamps, including a circular stamp with Arabic text and a signature that appears to be "عبدالله".

20/10

مختصر تسليم نهائي

في يوم ١٠ / ١٠ / ٢٠١٨ الموافق ١٠ / ١٠ / ٢٠١٨

عدد بين من

أولاً: السيد / إبراهيم السيد منصور بحزري من يحمل بطاقة رقم قومي ٢١٦٠٤٢٠١٥٠٢٠١٨ مصري / الهندسة  
من الديانة / مسلم من محافظة / القاهرة / والسكن / وسط - مركز زفتى - محافظة الغربية.

ثانياً: الشركة المصرية العامة للغازات الطبيعية (إي.بى.جى) ويمثلها قانونا السيد المهندسين / مهنه شهاب محمد  
(بصفته) رئيس مجلس الإدارة والكاتب / ٤ طريق النصر بروج من تقاطع عباس العقاد مع طريق النصر  
محافظة القاهرة

وذلك لإتمام البيع المبرمج ١٠ / ١٠ / ٢٠١٨ طبقاً لقرار قسم الطرقات الأول بتسليم الطرقات الثاني بمساحة  
مساوية لقطعة أرض مساحتها ٥٧١,٥٠ م<sup>٢</sup> كالتالي بحوض (المسزاريين ٧) القطعة رقم  
١٢٧١ / زمام سند وسط مركز زفتى - محافظة الغربية وحدودها كالتالي :-

- الحد الشمالي / ملك فوزى عبد الحميد الطيحاخ
- الحد الجنوبي / ملك برشة عبد الخالق أحمد يوسف
- الحد الغربي / باقى المساحة ملك البائع
- الحد الشرقي / طريق ميت برة

وبهذا تم التوقيع بالبرسم الشاركي المرفق والسوق عليه من الطرفين.

رُكز وتوقيع الشارف الثاني بهذه غرض الأرض وضع عند المالك على ملكه واما تاجر التسليم  
بالتالي

هذا وقد تسليم الطرقات الأول البائع كامل قيمة الأرض وتعتبر ذمة الشارف الثاني مالية من أي مسئولية التضامن  
التي

التسليم  
 (الطرف ثان)  
 كعت الألفي رقم  
 بصفته مسؤولاً بالتوقيع  
 رقم ٤٩ / ١١ / ٢٠١٨

(الطرف أول)  
 إبراهيم السيد منصور  
 كعت الألفي رقم

رئاسة مجلس الوزراء  
وزارة الدولة لشئون البيئة  
جهاز شئون البيئة  
الإدارة المركزية لتقييم التأثير البيئي  
(حاصلة على شهادة الأيزو ٩٠٠١)

السيد الأستاذ/السعيد عبد المعطي  
سكرتير عام محافظة الغربية

٢٠١٤

رقم قيد:

التاريخ:

٢٠١٤/٥/١٣

الموضوع: نموذج تصنيف بيئي (ب)

المحل: م. أيمن عبدالرشيد  
الأرض الصناعي

تحية طيبة وبعد .....

بالإشارة إلى كتاب سيادتكم الوارد لنا بتاريخ ٢٠١٤/٤/١٤ والمرفق به البيانات التكميلية لنموذج التصنيف البيئي (ب) بشأن إبداء رأي الجهاز في مشروع محطة تخفيض ضغط غاز طبيعي (من ٣٠٠ - ٧٠) بار إلى (٣٢ - ٧ بار) ، باسم / شركة غاز مصر ، بالعنوان/ حوض المزارعين على طريق زفتى بنها زمام قرية سنديسط - مركز زفتى - محافظة الغربية.

أتشرف بالإحاطة بأنه بعد مراجعة النموذج المقدم والبيانات التكميلية وبعد الاطلاع على موافقة وزارة الزراعة على موقع المحطة ، فإن الجهاز يوافق على المشروع شريطة الالتزام بجميع المواصفات و الإجراءات التي وردت بالنموذج المقدم والبيانات التكميلية للجهاز ، والالتزام بجميع الأسس والاشتراطات التي نص عليها قانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن حماية البيئة والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ ولائحته التنفيذية المعدلة رقمي ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١ ورقم ٧١٠ لسنة ٢٠١٢ ، مع الالتزام بالاشتراطات الآتية :-

١. الالتزام بموقع المحطة ومسار خطى الأنابيب بطول ٣٠ م من خط جاسكو الى نقطة الدخول الى المحطة كما ورد بالنموذج المقدم.
  ٢. ضرورة الحصول على موافقة الجهات المعنية الأخرى على المشروع.
  ٣. الالتزام بالضوابط والإجراءات الواردة بالمادة (٤٦) من اللائحة التنفيذية المعدلة برقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١ .
  ٤. الالتزام بالحدود القصوى لمستويات الضوضاء بما يتفق مع الملحق رقم (٧) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤
  ٥. الالتزام بالحدود القصوى لملوثات الهواء بما يتفق مع الملحق رقم (٨،٦،٥) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤
  ٦. مراعاة صحة بيئة العمل وعوامل الأمان للعاملين بما يتفق مع الملحق رقم (٩) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤.
  ٧. التخلص السليم من مخلفات مياه الصرف الصحي عن طريق تجميعها في خزانات مغلقة وكسحها عن طريق جهة معتمدة والتخلص منه في الأماكن المخصصة لذلك
  ٨. الإدارة البيئية السليمة للمواد الخطرة المستخدمة طبقاً للمادتين رقمي ٣١، ٣٢ من اللائحة التنفيذية مع الالتزام بما ورد بأسلوب تداول مركب إضافة الرائحة للغاز الطبيعي بصحيفة الأمان الخاص بها.
  ٩. الإدارة السليمة و الأمانة بيئياً للنفائات الخطرة الناتجة عن المشروع طبقاً للمادة رقم ٢٨ من اللائحة التنفيذية المعدلة برقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١ مع التخلص النهائي منها طبقاً للقوانين والمعايير المنظمة لذلك.
  ١٠. الالتزام باختبار خط الأنابيب قبل التركيب وهو فارغ مع ضرورة التخلص السليم من مخلفات المياه المنصرفة من الاختبار عن طريق تجميعها في خزانات مغلقة وكسحها عن طريق جهة معتمدة والتخلص منه في الأماكن المخصصة لذلك كما ورد بالبيانات التكميلية.
  ١١. التنسيق مع هيئة الطاقة الذرية بشأن استخدام الطائرات المشعة في أعمال الكشف على اللحامات.
  ١٢. الالتزام بالتوصيات الواردة بخطة الطوارئ وإجراءات التصرف في حالات الحوادث مع ضرورة التنسيق مع الجهات المعنية نحو اعتماد تلك الخطة وتدريب وتأهيل العاملين عليها بصفة دورية والتحديث المستمر لها طبقاً لنتائج التطبيق كما ورد بالدراسة.
  ١٣. التخلص السليم من المخلفات الصلبة الناتجة عن النشاط عن طريق تجميعها و تسليمها لتعهد معتمد للتخلص منها طبقاً للقوانين والمعايير المنظمة لذلك.
  ١٤. الالتزام بالتوصيات الواردة بخطة الطوارئ وإجراءات التصرف في حالات الحوادث مع ضرورة التنسيق مع الجهات المعنية نحو اعتماد تلك الخطة وتدريب وتأهيل العاملين عليها بصفة دورية والتحديث المستمر لها طبقاً لنتائج التطبيق كما ورد بالنموذج المقدم.
  ١٥. التخلص السليم من مخلفات الزيوت والشحوم الناتجة عن النشاط تجميعها و إرسالها للجهات المختصة لإعادة تدويرها.
  ١٦. الالتزام بخطة الإدارة البيئية الواردة بالنموذج المقدم.
  ١٧. الالتزام بإعادة تأهيل الموقع والطرق والمسارات المؤدية الى الموقع بعد الانتهاء من الأعمال.
  ١٨. إعداد السجل البيئي وجعله متاحاً للتفتيش البيئي مع إعداد سجل للمخلفات الخطرة طبقاً للمادة رقم ٣٣ من القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمادة رقم ٣٣ و الجدول رقم ٢ من الملحق رقم ٣ من اللائحة التنفيذية.
- هذه الموافقة من الناحية البيئية فقط دون الإخلال بأي قوانين أو قواعد أو قرارات أو إجراءات أخرى تخص هذا النشاط مع الاحتفاظ بحق جهاز شئون البيئة في إيقاف الأعمال في حالة حدوث أي مخلفات قانون حماية البيئة مع قيام الشركة بتحمل مسؤوليتها تجاه الأضرار البيئية.

أ. هادي  
(د/ ناهد يوسف)



١٥  
١٠٤

١٠٤  
٢٤٨١

٤٦٢  
١٤/٥/١٤